

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 616 لسنة
1989 م بتعديل حكم بلائحة البعثات
الدراسية

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 9
السنة الثامنة والعشرون

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرق الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com/> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (616) لسنة 1989 م
بتعديل حكم بلائحة البعثات
الدراسية

اللجنة الشعبية العامة ،،

بعد الاطلاع على لائحة البعثات الدراسية وتعديلاتها ،
وبناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للتعليم والبحث العلمي
مذكرته رقم 45 لسنة 1989 ، المؤرخة في 7 شعبان 1398 و ر الموافق
14/3/1989 م ، ومذكرته رقم 25 لسنة 1989 م المؤرخة في 6/7/1989 م
وعلى موافقة اللجنة الشعبية العامة خلال اجتماعها العادي الحادي عشر
لعام 1989 م ،

قـرـرـت

مادة (1)

يستبدل بنص المادة (15) من لائحة البعثات الدراسية المشار اليها النص
التالي : -

« مادة 15 : -

لا يجوز لاي لىبى أن يقبل منحة دراسية مقدمة له بصفة فردية من أية حكومة
أو مؤسسة أجنبية أو منظمة أقليمية أو دولية داخل أو خارج الجماهيرية العربية
الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى .

ويجوز - استثناء من ذلك - وبقرار من اللجنة الشعبية للتعليم العالي
قبول المنح والتسهيلات التي تقدم من هذه الجهات للاستفادة منها في البعثات
الدراسية ، ويكون ايفاد المرشحين للدراسة على منح ومقاعد دراسية بقرارات من
اللجنة الشعبية للتعليم العالي .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 25 محرم 1399 و ر
الموافق : 27/8/1989 م